

## تاج العروس من جواهر القاموس

كَأَقْدَعَاهُ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ الصَّانِعَانِيُّ : وَهُوَ أَفْصَحُ مِنْ قَدَعَاهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ قَدَعَتْ بِغَيْرِ أَلْفٍ لَغَيْرِ اللَّيْثِ وَفِي الْحَدِيثِ : " مَنْ قَالَ فِي الْإِسْلَامِ شِعْرًا مُقْدَعًا فَلِسَانُهُ هَدْرٌ " وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : " مَنْ رَوَى هَجَاءً مُقْدَعًا فَهُوَ أَحَدُ الشَّاتِمِينَ " . الْهَجَاءُ الْمُقْدَعُ : الَّذِي فِيهِ فُحْشٌ وَقَدْفٌ وَسَبٌّ أَيْ أَنْ إِيْمَتَهُ كِإِثْمٍ قَائِلُهُ . وَسُئِلَ الْحَسَنُ عَنِ الرَّجُلِ يُعْطِي الرَّجُلَ مِنَ الزَّكَاةِ : أَيْ يُخْبِرُهُ بِهَا ؟ قَالَ : يَرِيدُ أَنْ يُقْدَعَهُ أَيْ يُسْمِعَهُ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ ؟ فَسَمَّاهُ قَدَعًا وَأَجْرَاهُ مَجْرَى يَشْتَمُهُ وَيُؤْذِيهِ فَلِذَلِكَ عَدَّاهُ بِغَيْرِ لَامٍ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ . وَيُقَالُ : أَقْدَعْتُ فُلَانًا لِفُلَانٍ أَيْضًا وَقَوْلُهُ : مُعَدَّي بِغَيْرِ لَامٍ عَلَى هَذِهِ اللَّسْغَةِ وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

يَا أَيُّهَا الْقَائِلُ قَوْلًا أَقْدَعًا ... أَصْبِحْ فَمَنْ نَادَى تَمِيمًا أَسْمَعًا أَرَادَ أَنْ يَشْتَمَهُ فِيهِ وَقِيلَ : أَقْدَعْتُ لِقَوْلِ كَأَنَّه قَالَ قَوْلًا ذَا قَدَعٍ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ عَنِ الْكِلَابِيِّينَ : أَقْدَعْتُهُ بِلِسَانِي إِذَا قَهَرْتَهُ بِلِسَانِكَ وَهُوَ مَجَازٌ . قَدَعَاهُ بِالْعَصَا مَقْدَعَةٌ كَمَا تَقْدَسِمُ . وَالْقَدَعُ مُحْرَكَةٌ : الْخَنَا وَالْفُحْشُ الَّذِي يَقْبُحُ ذِكْرُهُ وَهُوَ مَجَازٌ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لَزُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ يُخَاطِبُ الْحَارِثَ بْنَ وَرْقَاءَ الصَّيْدَاوِيَّ :

لَيْدًا تَيِّبَنَّكَ مِنْنِي مَنْطِقُ قَدَعٌ ... بَاقٍ كَمَا دَنَسَ الْقَيْطِيَّةَ الْوَدَكُ يُقَالُ : قَدَعْتُ ثَوْبَهُ تَقْدِيْعًا : إِذَا قَدَّرَهُ نَقْلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ وَالزَّمَخْشَرِيُّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : تَقْدَعُ لَهُ بِالشَّرِّ بِالذِّئَالِ إِذَا اسْتَعْدَّ لَهُ . وَقَادَعَهُ : فَاحِشَهُ وَشَاتَمَهُ قَالَ بَعْضُ بَنِي قَيْسٍ : إِنِّي أَمْرٌ مُكْرَمٌ نَفْسِي وَمُتَّئِدٌ ... مِنْ أَنْ أُقَادَعَهَا حَتَّى أُجَازِيهَا وَيُقَالُ : بَيْنَهُمَا مُقَادَفَةٌ وَمُقَادَعَةٌ وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : مَنْطِقُ قَدَعٌ بِالتَّحْرِيكِ وَقَدَعٌ كَكَتَفٍ وَقَدِيْعٌ وَأَقْدَعُ : فَاحِشٌ وَشَاهِدُ الْأَوَّلِ قَوْلُ زُهَيْرِ السَّابِقِ وَيُرْوَى كَالثَّانِي وَشَاهِدُ الْآخِرِ قَوْلُ رُوَيْبَةَ السَّابِقِ عَلَى رِوَايَةٍ . وَرَمَاهُ بِالْمُقْدَعَاتِ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ عَلَى الْأَوَّلِ لِمَعْنَاهُ الْفَوَاحِشُ وَعَلَى الثَّانِي : مَعْنَاهُ الْقَادُورَاتُ . وَالْقَدِيْعَةُ كَالْقَدِيْفَةِ : الشَّتْمَةُ . وَمَا عَلَيْهِ

قِذَاعٌ بِالْكَسْرِ أَيْ شَيْءٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَعْرَافُ قِزَاعٌ بِالزَّيِّ كَمَا سَيَأْتِي .  
وَتَقْدَازٌ بِمَعْنَى تَكَرَّرَهُ قَالَ السُّهَيْلِيُّ : كَأَنَّ نَسَمَهُ مِنْ أَقْدَازِ الشَّيْءِ إِذَا  
صَادَفْتَهُ قَدْزَعًا . وَالْقَدْزَعَةُ : الْمَرْأَةُ الْحَيِيَّةُ نَقَلَهُ ابْنُ عَبْدِادٍ وَرَدَّهُ  
الصَّاعِقِيُّ فِي الْعَبَابِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَالصُّوَابُ بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَقَدْ تَقَدَّسَ .  
قِرْبَع .

اقْرَأْ نَبِيحَ الرَّجُلِ إِذَا تَقَدَّبَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَوْ تَقَدَّبَ مِنْ الْبُرْدِ فِي مَجْلِسِهِ  
كَمَا فِي الصَّحاحِ وَمِثْلُهُ اقْرَأْ عَبَّ وَزَادَ غَيْرُهُ : فِي مَسِيرِهِ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :  
رَجُلٌ قِرْبَعٌ نَباعٌ كَسِرَ طَرِاطٍ أَيْ مُنْقَبِضٌ بِخَيْلٍ .  
قِرْتَع .

الْقَرِثَعُ كَجَعْفَرٍ : الْمَرْأَةُ الْجَرِيئَةُ الْقَلِيلَةُ الْحَيَاءِ . قَالَ اللَّيْثُ وَقِيلَ : هِيَ  
الْبَذِيَّةُ الْفَاحِشَةُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرِثَعُ وَالْقَرْدَعُ : الْبَلْهَاءُ وَنَقَلَهُ  
الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي صِفَةِ الْمَرْأَةِ النَّاشِزِ : هِيَ  
كَالْقَرِثَعِ قَالَ : هِيَ الْبَلْهَاءُ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْوَاصِفِ أَوْ الْوَاصِفَةِ : وَمِنْهُنَّ  
الْقَرِثَعُ ضُرِّيٌّ وَلَا تَنْفَعُ . الْقَرِثَعُ : الطَّلِيمُ عَنْ ابْنِ عَبْدِادٍ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ  
السُّكَّارِيُّ فِي قَوْلِ أَبِي عَامِرٍ بْنِ أَبِي الْأَخْنَسِ الْفَهْمِيُّ :  
أَقَائِدَ هَذَا الْجَيْشِ لَسْنَا بِطُرُقَةٍ ... وَلَكِنْ عَلَيْنَا جِلْدُ الْأَخْنَسِ قَرِثَعِ